قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر والمرضع والحامل
الصوم دلالة على انه صلى الله عليه وسلم انما عنى ان الله تعالى ذكره
وضع عنهم بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين لوجب
ان لا يكون على المسافر اذا افطر في سفره قضا وان لا يلزمه بافطاره
ذلك الا الفدية لان النبي صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حكمه وحكم
الحامل والمرضع وذلك قول ان قاله قايل خلاف لظاهر كتاب
الله ولما اجمع عليه جميع اهل الاسلام • وقد زعم بعض اهل العربية
من اهل البصرة ان معنى قوله وعلى الذين يطيقونه وعلى الذين
يطيقون الطعام • وذلك لقول اهل العلم مخالف •• واما
قراه من قرا ذلك وعلى الذين يطوقونه فقرا لمصاحف اهل الاسلام
خلاف وغير جايز لاحد من اهل الاسلام الاعتراض بالراي على ما
نقله المسلمون وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلا ظاهرا
قاطعا للعذر لان ما جات به الحجة من الدين هو الحق الذي
لا شك فيه انه من عند الله ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت حجته
انه من عند الله بالاراء والظنون والاقوال الشاذة • واما
معنى الفدية فانه الجزا من قولك فديت هذا بهذا اي جزيته
به واعطيته بدلا منه ومعنى الكلام وعلى الذين يطيقون الصيام
جزا طعام مسكين منه لكل يوم افطره من ايام صيامه الذي كتب
عليه • واما قوله فدية طعام مسكين فان القراه مختلفه
في قراءته فبعض يقراه باضافة الفدية الى الطعام وخفض الطعام
وذلك قراه عظم قراه اهل المدينة بمعنى وعلى الذين يطيقونه ان
يفدوه طعام مسكين فلما جعل مكان ان يفديه الفدية اضيف
الى الطعام كما يقال لزمني غرامة درهم لك بمعنى لزمني ان اغرم لك

درهما • واخرون يقرونه بتنوين الفدية ورفع الطعام
بمعنى الابانة بالطعام عن معنى الفدية الواجبة على من افطر
في صومه الواجب كما يقال لزمني غرامة درهم لك فتبين بالدرهم
عن معنى الغرامة ما هي وما حدها وذلك قراه عظم قراه اهل
العراق واولى القراتين بالصواب قراه من قرا فدية طعام باضافة
الفدية الى الطعام لان الفدية اسم للفعل وهي غير الطعام المفدى
به الصوم وذلك ان الفدية مصدر من قول القايل فديت صوم هذا
اليوم بطعام مسكين افديه فدية كما يقال جلست جلسة ومشيت
مشية والفدية فعل والطعام غيرها فاذا كان ذلك كذلك فبين
ان اصح القراتين اضافة الفدية الى الطعام واوضح خطا قول من قال
ان ترك اضافة الفدية الى الطعام اصح في المعنى من اجل ان الطعام
عنده هو الفدية • فيقال لقايل ذلك قد علمنا ان الفدية
مقتضية مفديا ومفديا به وفدية فان كان الطعام هو الفدية
والصوم هو المفدى به فاين اسم فعل المفتدي به الذي هو فدية
ان هذا القول خطا بين غير مشكل • واما الطعام فانه مضاف
الى المسكين والقراه في قراه ذلك مختلفون فقراه بعضهم بتوحيد
المسكين بمعنى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين واحد
لكل يوم افطره • كما حدثني محمد بن يزيد الرفاعي قال حدثنا حسين
الجعفي عن ابي عمرو انه قرا فدية رفع منون طعام رفع بغير تنوين مسكين
وقال عن كل يوم مسكين • وعلى ذلك عظم قراه اهل العراق
وقراه اخرون بجمع المساكين فدية طعام مساكين بمعنى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مساكين عن الشهر اذا افطر الشهر كله
كما حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي عن يعقوب عن بشار عن عمرو عن

Copyright © King Saud University